

## **أسواق المال / صناديق الاستثمار / أنظمة الاستثمار الجماعي**

تَلعب أسواق رأس المال مؤخرًا دوراً محورياً في النشاط الإقتصادي لدى مختلف دول العالم سواء المتقدم منها أو النامي، إذ تلجأ الشركات الكبرى والمتوسطة والصغيرة في هذه الدول لإستقطاب رؤوس الأموال من المُتداولين (المُستثمرين) للحصول على التّمويل اللازم لتنفيذ أغراضها الإستثمارية، كبدل عن الإقتراض من البنوك بفوائدها المرتفعة وإجراءاتها المُعقدة والطويلة والتي أحياناً ما تُمثل ضغطاً على تلك الشركات في ظل تقلبات السّوق المُستمرّة، كما تلجأ الحكومات للإقتراض من خلال أسواق رأس المال عن طريق طرح سندات حكومية بأسواق رأس المال لتّمويل عجز مُوازناتها أو لتمويل احد القطاعات العامة.

ويُعتبر التّمويل أو الإستثمار من خلال أسواق رأس المال أحد الطّرق التي تُساهم في النّمو الإقتصادي للدول، إذ تمكن الدول من إجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية وتوجيه رؤوس الأموال المتوفرة نحو القطاعات الإستثمارية ذات الأهمية الإقتصادية، وينظر البعض للإستثمار عبر سّوق رأس المال على أنه من أكثر طّرق الإستثمار دَراً للربح، إضافة إلى أنه لا يَحْتَاج إلى رأس مال كبير للبدء فيه، كما يَتميز الإستثمار في أسواق رأس المال بسرعة تسييل الأصول كونها عبارة عن أوراق مالية، خلافاً لبعض أنواع الإستثمار الأخرى كالإستثمار في القطاع العقاري الذي يَتطلب رؤوس أموال ضخمة ويستغرق وقتاً طويلاً لتسويله، فأصحاب رؤوس الأموال باتوا يرون أن الاستثمار بسوق رأس المال يحقق أهداف عديدة منها إمكانية تنويع وتّشغيل رأس المال بعدة إتجاهات في آن واحد بدلاً من الإستثمار في قطاع مُحدد، إذ يُتيح الإستثمار بسوق رأس المال تنويع الإستثمار ليشمل عدة قطاعات في آن واحد كالقطاع الصناعي والتجاري والعقاري والصحي والخدمى والإتصالات والطاقة والشحن وغيرها.

ونظراً لأهمية وتعاظم دور سوق رأس المال في دولة الكويت خاصةً بعد التوجه نحو الخّصصة وطّرح مشروعات للشراكة بين القطاعين العام والخاص عن طريق الإكتتاب بسوق رأس المال الامر الذي شجع الكثير من المُستثمرين للإنخراط فيه وضخ رؤوس أموال ضخمة بهذا النشاط، لذلك تدخل المُشرع الكويتي لتنظيم وتّعزيز نشاط أسواق رأس المال بموجب القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠م بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية بتاريخ ٢١ فبراير سنة ٢٠١٠م، ونُشر في الجريدة الرّسمية بتاريخ ٢٨ فبراير سنة ٢٠١٠م، وقد تمّ إنشاء محكمة خاصة (محكمة أسواق المال) كما أتاح هذا القانون للمتعاملين بأسواق

رأس المال حُرية اللجوء للتحكيم وفقاً لنظام تحكيم خاص بهيئة أسواق المال، ليكون هذا القانون حجر الأساس لمعالجة النقص التشريعي وتنمية أسواق رأس المال في دولة الكويت بشكل يُواكب التطورات والمعايير الدولية، وقد صدرت لهذا القانون لائحة تنفيذية مكونة من سبعة عشر كتاباً تتناول تنظيم (هيئة أسواق المال، وبُورصات الكويت، ووكالات المقاصة، والتعامل في الأوراق المالية، والإدراج، صناديق الإستثمار ومُختلف أنظمة الإستثمار الجماعي، والإندماج أو الإستحواذ، وحوكمة الشركات، الإفصاح والشفافية، وإنفاذ القانون، وغيرها من الموضوعات التي تتعلق بأسواق رأس المال وسُبل إزدهارها وضمان إستقرارها حمايةً للمستثمرين، والشركات المُدرجة والعاملة فيها)، وذلك من أجل تعزيز مكانة دولة الكويت كمركز مالي إقليمي بالتوازي مع رؤية "كويت جديدة في عام (٢٠٣٥م).

ولعبت سوق الأوراق المالية الكويتية (بُورصة الكويت) بعد تمام خصصتها في فبراير ٢٠١٩ دوراً فاعلاً في تطوير وضع السوق بشكل عام بما يتفق مع المعايير الدولية، إذ أصبحت أول بورصة بالمنطقة يتم خصصتها، وقد تعاملت بُورصة الكويت بجدية مع إحتياجات السوق، وعملت على توفير الأدوات الإستثمارية، وإعادة هيكلة السوق لرفع قدرته التنافسية من خلال تعزيز السيولة، والشفافية والإفصاح وتدعيم ثقة المُستثمرين، وجذب الإستثمارات، ونتيجة لذلك فقد حققت بُورصة الكويت مجموعة من الإنجازات التي جعلتها في الطليعة بين الأسواق الأخرى في المنطقة، وكان أحدثها وأبرزها ذلك الإنجاز الذي تحقّق بإعادة تصنيف سوق رأس المال الكويتي (كسوق ناشئة) في أكبر وأهم المراجع لمؤشرات الأسهم وآخرها (مُؤسسة MSCI للأسواق الناشئة)، والذي أعلن عنه في ديسمبر ٢٠١٩م، ويأتي ذلك بعد إدراج الكويت في مؤشرات الأسهم العالمية (S&P DJI) ضمن تصنيف الأسواق الناشئة في ديسمبر ٢٠١٨م، وفي مرجع مؤشر (FTSE Russell) للأسواق الناشئة في سبتمبر ٢٠١٧م.

• وقد واكبت مجموعتنا القانونية منذ نشأتها هذا النُّطور عبر بناء كوادِر قانونية مُتمرسَة في مُختلف جوانب أسواق رأس المال من أجل تقديم الدَّعم والمُساعدة القانونية لموكلينا من الشركات المُدرجة أو الرَّاغبة في الإدراج والشركات والأشخاص العَاملة في مجال أسواق رأس المال وغيرهم، وكذلك لصناديق الإستثمار ومُختلف أنظمة الإستثمار الجماعي إبتداءً من السير في إجراءات تأسيسها ومتابعة إدارتها وقواعد مُزاولة نشاطها وتحديد إلتزاماتها وحقوقها ودور الشركاء في إدارتها، بالإضافة إلى تقديم المشورة بشأن القوانين المنظمة لأسواق رأس المال وتأثيرها على الأعمال والإستثمارات المحلية والأجنبية، وأيضاً تمثيل البنوك (الإسلامية / التقليدية) والمؤسسات المالية في أنشطة التوريق و التمويل وشراء الأصول المالية وإعادة هيكلة

الشركات. وتمثيل المشاركين في السوق بما فيهم مُصدري الأوراق المالية والمُتداولين والمُساهمين والمقرضين.

● **لذلك تفخر مجموعتنا القانونية بقدرتها على تقديم الدعم المشورة القانونية لعمالها بشأن الأنشطة التالية:**

- صناديق الإستثمار وكافة أنظمة الإستثمار الجماعي
- المحافظ الاستثمارية بمختلف أنواعها
- القواعد التنظيمية للبورصة ومراعاتها
- القواعد التنظيمية لوكالة المقاصة ومراعاتها
- الاندماج / الإستحواذ
- الأسهم المضمونة بأصول
- الأسهم الممتازة
- الاكتتاب (العام/ الخاص)
- الإدراج / إلغاء الإدراج.
- الشركات ذات الغرض الخاص
- إعادة هيكلة الديون
- الخصخصة
- مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص (بمختلف اشكالها)
- التوريق والتمويل المهيكل.
- الشراء بالهامش
- رهن الأوراق المالية
- التنفيذ على الأوراق المالية
- كُـل ما يتَعلق بأنشطة الأشخاص المرخص لهم والأشخاص المُسجلين لدى هيئة أسواق المال
- تَقديم التظلمات والشكاوى والبلاغات وتمثيل الموكلين أمام هيئة أسواق المال ونيابة أسواق المال
- رفع الدعاوى المدنية والجزائية وتمثيل الموكلين أمام محكمة أسواق المال
- رفع الدعاوى التَحكيمية وتمثيل الموكلين أمام هيئات التَحكيم المُشكلة وفقاً لنظام تَحكيم هيئة أسواق المال
- تَطبيق مُتطلبات ومعايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الأَرهاب
- تَطبيق مُتطلبات ومعايير الإفصاح والشفافية
- تَطبيق مُتطلبات ومعايير حوكمة الشركات